

Distr.
GENERAL

A/48/753
15 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ١٢٦ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد محبوب كبير (بنغلاديش)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، بناءً على توصية من مكتبها، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "خطة المؤتمرات"، وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ١٩ و ٢١ إلى ٢٣ و ٣٥ المعقودة في ١٧ و ١٩ و ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وترد البيانات والملاحظات التي أبدت في سياق مناقشات اللجنة للبند، والردود التي قدمت على ما أثير فيها من أسئلة، في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/47/SR.19، و ٢١ - ٢٣ و ٣٥).

٣ - وكان معروضا على اللجنة، لدى نظرها في البند، الوثائق التالية:

(أ) تقرير لجنة المؤتمرات (A/48/32 و Rev.1 و Add.1)^(١)؛

(ب) رسالتان مؤرختان ٢٠ أيلول/سبتمبر و ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر موجهتان إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس لجنة المؤتمرات (A/48/416 و A/48/417 و Add.1)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن البيان الموحد للمؤتمرات الخاصة المقرر عقدها في عام ١٩٩٤ (A/C.5/48/1).

(١) سيصدر في صورته النهائية تحت: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٣٢ (A/48/32/Rev.2).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/48/L.8

٤ - في الجلسة ٣٥ المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، وفي أعقاب مشاورات غير رسمية، قدم السيد محبوب كبير (بنغلاديش) الذي تولى تنسيق هذه المشاورات، مشروع قرار بعنوان "خطة المؤتمرات" (A/C.5/48/L.8).

٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/48/L.8 بدون تصويت (انظر الفقرة ٧).

٦ - وقبل اعتماد مشروع القرار أدلى ببيانين ممثلًا النمسا والولايات المتحدة الأمريكية (انظر (A/C.5/48/SR.35).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٧ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

خطة المؤتمرات

ألف

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات^(٢)،

وإذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٢٢/٤٣ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ١٩٠/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٢٠٢/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

١ - توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ بالصيغة المقدمة والمعدلة من قبل لجنة المؤتمرات^(٣)؛

٢ - تأذن للجنة المؤتمرات بإدخال ما قد يلزم من تعديلات على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٩٤ نتيجة للإجراءات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين؛

(٢) A/48/32 و Rev.1 و Add.1.

(٣) A/48/32/Rev.1، المرفق الأول.

٣ - تدعو المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الى زيادة جهودهما الرامية الى ترشيد احتياجاتهما من الاجتماعات والوثائق بغية تقليصها الى أقصى حد ممكن؛

٤ - تدعو أيضا المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الى النظر في الاستغناء عن المحاضر الموجزة؛

٥ - ترحب بقرار لجنة المؤتمرات مواصلة رصد خدمات المؤتمرات التي تقدم الى أجهزة وبرامج غير ممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة بهدف تحديد الوفورات في التكاليف؛

٦ - تؤيد جهود لجنة المؤتمرات الرامية الى تحسين استخدام موارد خدمة المؤتمرات، وتحيط علما بقرار اللجنة الوارد في الفقرة ٢٣ من تقريرها^(٧) رفع الرقم المرجعي الى ٨٠ في المائة ريثما يجري مزيد من التحليل للمنهجية الموسعة؛

٧ - ترحب بقرار لجنة المؤتمرات مواصلة العمل بالمنهجية التجريبية بشأن استخدام موارد خدمة المؤتمرات، وتطلب الى الأمانة العامة أن توسع المعلومات التي تقدمها وذلك بتضمينها تحليلات للاتجاهات وأرقاما عن الانتفاع بقدرة خدمة المؤتمرات؛

٨ - تؤيد قرار لجنة المؤتمرات بأن تطلب من رئيسها أن يجري بالنيابة عنها مشاورات مع رؤساء الأجهزة المعنية التي يكون عامل انتفاعها في الدورات الثلاث الأخيرة أقل من الرقم المرجعي المقرر، وتطلب من لجنة المؤتمرات أن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريرا عن نتائج هذه المشاورات؛

٩ - تحث الهيئات التي يكون عامل انتفاعها في الدورات الثلاث الأخيرة أدنى من الرقم المرجعي المطبق على أن تستعرض مقدار الموارد المطلوبة لخدمة مؤتمراتها وأن تنظر في تقليصها؛

١٠ - توصي بأن تنفذ جميع الأجهزة الفرعية، بالقدر الممكن، التدابير التي وضعت لضمان الانتفاع الأمثل من خدمات المؤتمرات، والتي وردت في المرفق الثاني لتقرير لجنة المؤتمرات^(٧)، وذلك لبلوغ أقصى كفاءة وفعالية في استخدام موارد خدمة المؤتمرات؛

١١ - تطلب الى رؤساء الأجهزة والهيئات الفرعية ذات الصلة التابعة للجمعية العامة أن تقترح على الدول الأعضاء، في بداية كل دورة، إقرار حدود زمنية للمتكلمين؛

١٢ - ترحب بقرار لجنة المؤتمرات القيام بدور إعلامي إزاء الأجهزة الفرعية، وذلك بتقديم توجيهات واضحة إلى الأمانة العامة، وتحديد المعايير، وزيادة الوعي؛

١٣ - تجدد طلبها إلى الأمانة العامة، الوارد في الفقرة ٥ من قرارها ٢٠٢/٤٧ ألف، والفقرة ١٠ من قرارها ٢٠٢/٤٧ باء، بأن تطلع جميع الهيئات على المعلومات المتعلقة بالتكاليف النظرية لكل ساعة من زمن الاجتماعات والتكاليف النظرية لكل صفحة من الوثائق؛

١٤ - تكرر رأيها الذي أعربت عنه في الجزء الثامن من قرارها ٢٠١/٤٤ ألف المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن استصواب توحيد خدمات المؤتمرات في فيينا، وتشدد في هذا السياق على أن العبء المالي الموحد اللازم لتقديم خدمات المؤتمرات إلى مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ستخف وطأته، على الأجل الطويل، بفضل اتفاق التوحيد، وتحث الأمين العام على اختتام المفاوضات مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في ذلك الخصوص بأسرع ما يمكن وأن يقدم تقريراً عنها إلى الجمعية العامة في موعد لا يتأخر عن دورتها التاسعة والأربعين؛

١٥ - تلاحظ بارتياح تنسيق أنشطة المؤتمرات على نطاق المنظومة، والاتفاق المعقود بشأن إقامة تبادل منهجي للمعلومات وموظفي اللغات لتشجيع الاستخدام الفعال لموظفي المؤتمرات؛

١٦ - تطلب إلى الأمين العام، بوصفه رئيس لجنة التنسيق الإدارية، أن يقوم، من خلال الآلية القائمة المتمثلة في الاجتماع المشترك بين الوكالات المعني بترتيبات اللغات والوثائق والمنشورات، بتعزيز هذا التنسيق، بما في ذلك تنسيق الجداول الزمنية للاجتماعات، بغية تحقيق الانتفاع الأمثل بخدمات وموارد ومرافق المؤتمرات المتاحة، مع إيلاء الاعتبار الواجب للجودة، وتمكين الدول الأعضاء من المشاركة الفعالة، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين عن طريق لجنة المؤتمرات تقريراً عما تحقق من نتائج؛

١٧ - تشدد على أن أي قرارات تتخذ بعقد مؤتمرات عالمية ينبغي أن تراعي أثر هذه المؤتمرات على قدرة منظومة الأمم المتحدة على تقديم خدمات المؤتمرات وقدرة الدول الأعضاء على الاشتراك فيها؛

١٨ - ترحب بالمزايا الناجمة عن تطبيق المبتكرات التكنولوجية على خدمة المؤتمرات، بما في ذلك المكاسب في الانتاجية والانخفاض في التكاليف، وتشدد على أن الهدف الأساسي لإدخال التكنولوجيا الجديدة ينبغي أن يكون تعزيز جودة خدمات المؤتمرات وكفاءة تقديمها في حينها؛

١٩ - تؤكد من جديد المبدأ العام الذي يقضي بأن تضع هيئات الأمم المتحدة نصب أعينها، عند إعداد الجدول الزمني للمؤتمرات والاجتماعات، أن تعقد اجتماعاتها في مقارها الدائمة؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يستعرض الأساس القانوني والخبرة المكتسبة لدى جميع الهيئات الفرعية التي تجتمع خارج مقارها الدائمة، بما يشكل خروجاً على القرار ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين عن طريق لجنة المؤتمرات تقريراً عن ذلك؛

٢١ - تطلب إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تضع في اعتبارها، لدى البت في الجدول الزمني لاجتماعاتها، ولاسيما اجتماعاتها خارج المقر، برنامج عمل اللجنة الخامسة؛

٢٢ - تؤيد قرار لجنة المؤتمرات بأن توسع في المستقبل استعراضها للميزانية البرنامجية المقترحة لخدمات المؤتمرات بحيث يشمل خدمات المؤتمرات المقدمة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وفي اللجان الإقليمية.

باء

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها بشأن مراقبة الوثائق والحد منها، بما فيها القرارات ٥٦/٣٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١١٧/٣٦ بء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ١٤/٣٧ جيم المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ و ٢٣٨/٤٥ بء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ٢٠٢/٤٧ بء المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة واستصواب تحرير محاضر لجلسات بعض الهيئات ذات الطابع السياسي أو القانوني،

وإذ تضع في اعتبارها، من جهة، أثر ادخال المبتكرات التكنولوجية، ومن جهة أخرى، زيادة عبء العمل وانخفاض عدد الموظفين في مكتب شؤون المؤتمرات،

١ - تعرب عن قلقها لتأخر صدور وتوزيع الوثائق، بما فيها المحاضر الموجزة والمحاضر الحرفية لهيئات الأمم المتحدة؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين عن طريق لجنة المؤتمرات تقريراً تحليلياً عن العوامل التي تفضي إلى هذه الحالة، بما فيها ازدياد عبء العمل على مكتب شؤون المؤتمرات، ومستوى ملاك الموظفين، ومعايير عبء العمل، وتأخر الإدارات في إعداد الوثائق، وآثار ادخال المبتكرات التكنولوجية في مكتب شؤون المؤتمرات؛

٣ - تشجع جميع الهيئات التي يحق لها تحرير محاضر لجلساتها أن تعيد النظر في حاجتها إلى هذه المحاضر، وخصوصا المحاضر الحرفية، وأن تبلغ توصياتها إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين؛

٤ - تطلب إلى الأمانة العامة أن تعزز تخطيط اصدار وثائق الهيئات التفاوضية وقدرة التنبؤ بها في كل من الادارات مقدمة الوثائق ومكتب شؤون المؤتمرات، وتدريب المسؤولين عن إعداد وثائق الهيئات التفاوضية في الادارات مقدمة الوثائق؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير الضرورية التي تضمن قيام الادارات مقدمة الوثائق بتقديم وثائقها طبقا لقاعدة العشرة أسابيع، بغية اتاحة تجهيزها بجميع اللغات الرسمية في الوقت المناسب، وأن يدرج معلومات عن وقع هذه التدابير في التقرير المتعلق بالامثال لقاعدة الستة أسابيع المطلوب تقديمه بموجب الفقرة ٩ من القرار ٢٠٢/٤٧ باء؛

٦ - تدعو الهيئات الحكومية الدولية والدول الأعضاء فيها إلى أن تعيد النظر، حسب الاقتضاء، في جداول أعمالها بغية توحيد بنود جداول الأعمال، بين أمور أخرى، والحد من طلبات اصدار وثائق ما قبل الدورات؛

٧ - تطلب من الأمانة العامة تزويد مكتب شؤون المؤتمرات بالموارد المناسبة، وخصوصا الامكانيات التكنولوجية، لتمكينه من التصدي لازدياد عبء العمل والمحافظة على مستوى رفيع للخدمات مع ايلاء الاحترام الواجب لمبدأ المساواة في المعاملة بين اللغات الرسمية للأمم المتحدة المنصوص عليه في القرار ٢٠٧/٤٢ جيم، المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧؛

٨ - تعرب عن عميق قلقها ازاء تدابير الاقتصاد التي أعلنتها الأمين العام في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ في سياق الأزمة الاقتصادية دون تشاور مسبق مع الدول الأعضاء، لكون هذه التدابير مخالفة لمبدأ المساواة في المعاملة بين اللغات الرسمية للأمم المتحدة المنصوص عليه في القرار ٢٠٧/٤٢ جيم؛

٩ - توافق على توصية لجنة المؤتمرات الواردة في الفقرة ١٢ من الإضافة التالية لتقريرها^(٤)، التي تنص على أن التخليصات التي أجراها الأمين العام في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ في خدمة المؤتمرات، والتي رفعت فيما بعد في نيويورك، يجب أن ترفع أيضا في جنيف وفيينا؛

١٠ - تؤيد الرسالة الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس لجنة المؤتمرات، الواردة في الفقرة ١٣٦ من تقرير اللجنة^(٥)، والتي تعبر عن آراء اللجنة بشأن تدابير الاقتصاد التي أعلنتها الأمين العام.
